

حكم المرضع في الصيام - رمضان 8341

عبدالمحسن الزامل

احسن الله اليكم. يقول الام التي تؤذي طفلا عمره تسعة اشهر. ويأكل طعاما اخر اتصوم ام تقبل والى حاله حال الطفل. فاذا كانت تقول مثلا ان الطفل ان يعني انها لو صامت انها لو صامت لقلب اللبن. والطفل لا - [00:00:00](#)

الذي يأكله يحتاج الى الرضاعة في هذه الحالة في هذه الحالة يعني اذا احتاجت يعني الى لا بأس من ذلك اذا احتاجت الفطر لا بأس من ذلك لانها حينما تطلع تصوم يقل اللبن حينما - [00:00:30](#)

تحتاج الى الفطر وطعامه لا يكفيه فلا بأس من ذلك لان المقصود بدفع الضرر عن الصغير مثل الحامل لو كانت امرأة حامل ولو صامت تضرر الجميع. فعليها ان تفطر الضرر يزداد. وهذا اما ان تعرفه المرأة بنفس - [00:00:50](#)

فيها واما ان يكون عن طريق الطبيب المختص او عن طريق المختص يعني بحالاتها وحالات طفلها. واذا شكت في الامر فهذا عليها ان تفتي جعل بالاحال اولا على ظني انه لا يتفرغ في هذه الحالة تصوم - [00:01:10](#)

في هذه الحالة عليها ان تسأل اهل الخبرة والاختصاص بهذا عن حالها فما خبروه بها فانها تعمل نعم - [00:01:30](#)